

الجلسة الثانية والأربعون بعد المتين

المستشار السيد عبد السلام بروال:

السيد الرئيس،

حتى تكون أعمالنا قانونية، نحن مشرعون وصانعو القانون، يجب علينا على الأقل أن نحترم القوانين التي نضعها لأنفسنا، أي النظام الداخلي، فالمادة 118 تقول: "إذا لم تحضر الأغلبية المطلقة لأعضاء المجلس عند افتتاح الجلسة المسجلة فيها قضايا تستوجب التصويت..." وأظن بأن الجلسة الحالية تستوجب التصويت يرفع الرئيس الجلسة لمدة نصف ساعة".

إذن أظن أن الأغلبية المطلقة غير متواجدة، والجلسة مخصصة للدراسة والتصويت على نص قانوني. فالتمس - السيد الرئيس - أن تطبقوا المادة 118.

موازاة، وربما للوقت: أثير الانتباه فيما يخص المادة 121 على ما أعتقد التي تقول "يراقب الأمناء تحرير المحاضر كما يراقبون عملية التصويت المعبر عنه برفع الأيدي أو الوقوف أو النداء الشخصي أو الجهاز المعد لذلك وكذلك نتائج سائر الإقتراعات" أكد أنه عندما سنصوت لابد أن يكون هناك من سيحاسبنا، فهذا الذي سيحاسبنا نريد أن يكون حاضراً حتى نكون متطابقين مع المادة 121.

شكراً.

السيد رئيس الجلسة:

تفضلوا.

المستشار السيد أحمد القادري:

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

السادة المستشارون،

في الواقع أن برمجة هذين النصين القانونيين في نهاية أشغال الأسئلة الشفهية كان على توافق داخل المكتب داخل ندوة الرؤساء بحكم أن هذين المشروعين صادقت عليهما اللجنة بالإجماع ويتعلقان بتعديلات جزئية. على كل ... هذا الدفع لم يثر منذ أن أسست هذه الغرفة، هذا الدفع المتعلق بالنصاب.

• التاريخ : الثلاثاء 27 شعبان 1422 (2001/11/13).

• الرئاسة : السيد عادل المعطي الخليفة الرابع لرئيس مجلس المستشارين.

• التوقيت : ربع ساعة ابتداء من الساعة السادسة والدقيقة 40 مساءً (مع توقيف 35 دقيقة)

• جدول الأعمال :

- مشروع القانون رقم 01.48 يتم بموجبه الفصل 515 من قانون المسطرة المدنية.

- مشروع القانون رقم 01.28 يقضي بتغيير وتتميم الظهير الشريف 226.63.1 الصادر في 14 من ربيع الأول 1383 (5 غشت 1963) بإحداث المكتب الوطني للكهرباء.

السيد عادل المعطي رئيس الجلسة:

... وكما أشرنا في البداية هناك جلسة ثانية تتعلق بالصادقة على مشروع رقم 01.48 وكذلك مشروع القانون رقم 28. إلا أنه نلاحظ غياب الحكومة ... إذن السيد الوزير ينوب عن الحكومة؟ ... إذن ليس هناك مشكل، سأعطي الكلمة للسيد وزير الشبيبة والرياضة لتقديم المشروعين.

بسم الله الرحمن الرحيم،

والصلاة والسلام على خير المرسلين.

ننتقل إلى الجلسة الثانية المتعلقة بالدراسة والتصويت على مشاريع القوانين التالية:

- مشروع القانون رقم 01.48 يتم بموجبه الفصل 515 من قانون المسطرة المدنية.

- مشروع القانون رقم 01.28 يقضي بتغيير وتتميم الظهير الشريف 226.63.1 الصادر في 14 من ربيع الأول 1383 (5 غشت 1963) بإحداث المكتب الوطني للكهرباء.

نستهل هذه الجلسة بالدراسة والتصويت على المشروع الأول. وأعطي الكلمة للحكومة لتقديم المشروع ... هناك نقطة نظام؟ تفضلوا.

الواقع أن الدفع الذي تقدم به الأخ هو دفع قانوني ولا يمكننا أن نحيد عنه، بل علينا أن ننفذه. وكما قال المستشار المحترم الأستاذ القادري علينا أن ننفذه باتفاق على المدة الزمنية. أما فيما يتعلق بالرفع الثاني فإن المجلس سيد نفسه ويمكنه أن يعين الآن أميناً مؤقتاً للجلسة، وأن تعمل الجلسة بهذا الأمين المؤقت نكون قد حققنا شكلياً كل الظروف القانونية، وشكراً لكم.

السيد رئيس الجلسة:

شكراً للسيد المستشار.

تفضلوا السيد الرئيس.

المستشار السيد عبد الله الشراوي:

شكراً السيد الرئيس.

أنا أعتقد أن هذه القضية ليست فيها أغلبية ولا معارضة. هذه مسألة قانونية وعلينا أن نطبق القانون، قانون يلزمنا بأن ننتظره نصف ساعة فعلياً أن نتقيد به، ولا أعتقد أن هناك مجالاً للنقاش.

السيد رئيس الجلسة:

شكراً للسيد الرئيس،

تفضلوا.

المستشار السيد عبد السلام بروال:

السيد الرئيس،

أنا أشاطر الأستاذ أحمد القادري ما جاء في تدخله حول ما راج في المكتب عند برمجة هذين المشروعين، وقد أخذنا في الاعتبار عند برمجة هذا النص أنه سيأتي في آخر جلسة الأسئلة، وكنا توقعنا أن الحضور سيكون متواضعاً، ولا سيما أن هذه النصوص تم التوافق حولها على مستوى اللجنة.

لكن - مولاي أحمد - اتفقنا على أربعة أمور دفعة واحدة، فإذا تم الاحتلال بواحدة، تم الإخلال بالجميع. لقد اتفقنا على أن تبدأ الجلسة في الساعة الثانية ونصف. ولم تبدأ إلا في الساعة الثالثة دون أن نخبر بالتأخير مع أنه إخباركم بأن الجلسة قد تتأخر عن موعدها. اتفقنا على أن الأمين سيكون حاضراً، وقد سافر منذ يومين، فكان في الإمكان أن نخبر بالأمس بأنه لن يكون حاضراً، كذلك اتفقنا على أن يكون هناك سؤال واحد، وتداولنا في ذلك طويلاً

فإذا كان هناك فريق أو مستشار - الذي على أي حال نحترمه - يتمسك بهذه المادة فكان علينا أن نأخذ بعين الاعتبار هذا التمسك عند البرمجة. فالبرمجة كانت بناء على أن السادة المستشارين يكون متواجدين عادة يوم الثلاثاء، ولا نحتاج إلى أن نستدعيهم ليوم آخر ...

على أي حال في جميع الحالات أمامنا الآن خياران: الخيار الأول هو أن نرفع الجلسة.

- ضمنياً لمدة خمس دقائق أو عشرة دقائق، ونعتبر أن ذلك الوقت كافياً ونستأنف أعمالنا .. نستأنف لهذا الرفع لأن هذه ليست هي أول جلسة تنعقد دون أن يكون النصاب حاضراً ولا يثار هذا الدفع، ولكن على أي حال فإن دفعا شكلياً أثير الآن ولا يمكننا إلا أن نحترمه.

فيما يتعلق بحضور الأمناء فإن الأمين الذي كان مقرراً أن يحضر هو السيد لحسن بيجديكن وقد سافر في مهمة وطنية مع السيد الوزير الأول إلى ماليزيا. وكيفما كان الأمر أعتقد أننا في هذه التصويتات سنعتبر عما عبرنا عنه داخل اللجنة أي الإجماع. لذلك نلتزم من السيد الرئيس أن يأخذ هذه النازلة بعين الاعتبار ويوقف الجلسة لمدة خمس دقائق لأن الطلب الذي تقدم به الأستاذ طلب قانوني ونشرع في عملنا بعد ذلك، وشكراً.

السيد رئيس الجلسة:

شكراً لكم، السيد البنا.

المستشار السيد أحمد البنا:

نحن في فرق المعارضة نؤيد الدفع الذي تقدم به السيد بروال ونعتبره دفعا قانونياً وليس شكلياً، وحتى لا يقال عن مجلس المستشارين إنه مجلس يمرر مشاريع القوانين على هوى الأغلبية والحكومة، فإننا نتمسك بهذا الدفع القانوني ونطلب من الرئاسة أن نرفع الجلسة.

السيد رئيس الجلسة:

شكراً، تفضلوا.

المستشار السيد عبد الإله المكنيسي:

شكراً السيد الرئيس،

رؤساء الفرق لكي لا تبقى هذه الأمور على هذه الحالة خصوصا وأننا مقبلوا على مشاريع قوانين ذات أهمية - لا أستهيين بهذه القوانين فهي كذلك مهمة، ولكن هناك قوانين أخرى مهمة موازية لهذه القوانين، ويجب ألا تبقى كل مرة مطرح هذه الأسئلة. شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا. قبل أن أرفع الجلسة حسب طلب الإخوان أشير فقط إلى أن برمجة هذه الجلسة الثانية - وأنتم عضو في المكتب - كان هناك توافق على برمجة هذين المشروعين وكان هناك إجماع في المكتب على تلك البرمجة. الآن طرحت إشكالية.

رأيكم يحترم والقانون الداخلي يحترم يمكن أن نرفع الجلسة ... رفعت الجلسة لمدة ثلاثين دقيقة.

(تم رفع الجلسة على الساعة السادسة والدقيقة 55 مساء استأنفت على الساعة السابعة والنصف مساء).

السيد رئيس الجلسة:

السيد الوزير السادة المستشارون المحترمون.

نظرا لما أثير من جدل حول الموضوع، ونظرا للطلب الذي تقدم به السيد أحمد البنا، وفي إطار المادة 121 من النظام الداخلي تؤجل هذه الجلسة إلى جلسة لاحقة وشكرا.

وهل تعقب السؤال الآتي مناقشة... ورجعنا في نهاية المطاف إلى النظام الداخلي.. وقلت لكم لا. النظام الداخلي لا يتكلم عن الأسئلة التي تعقبها مناقشة ولذلك علينا أن نحتفظ فقط بسؤال آني واحد.

فأذن - السيد مولاي أحمد - لقد تم الإخلال بالتوقيت، وتم الإخلال فيما يخص الأمين وتم الإخلال كذلك فيما يخص جدول أعمال المجلس. وبالتالي لم نتعود نحن في المعارضة إثارة هذه الإشكاليات، هذه الإشكاليات بسيطة جدا ولكن أثرناها فقط لنلفت الانتباه.. ومرة أخرى لأقول هناك فوضى في التسيير. نحن لانعرق عمل المجلس.. في عدة مرات يثار هذا الموضوع ونسجل موقفنا ونرفع الجلسة ثم نستأنف عملنا... ولكن يجب ألا يقال لنا بأن الأشياء تمرر خارج المكتب، خارج ندوة الرؤساء. يجب أن نضع حدا لهذه الأمور.. إن المجلس يسير من طرف المكتب، وجميع القرارات تتخذ على مستوى المكتب، إغراء نائب على الآخر.. نعتبر أن هناك نوعا من الانفصالية ما بين رؤساء الفرق وأعضاء المكتب والهوة تتقوى... نحن في المعارضة لا يمكننا أن نسير بهذا الشكل.. فعوضا المكتب هو ممثل الفريق.. فلماذا - السيد الرئيس أنا لا أعارض وفرق المعارضة... الهدف ليس هو عرقلة المجلس، ولكن نريد فقط إثارة انتباه الرناسة إلى الأمور يجب أن ترجع إلى مجاريها. ومرة أخرى أرجع إلى الاقتراح الذي تقدمتم به، إذا كان في الإمكان أن يجتمع مكتب المجلس في أقرب وقت بحضور السادة